

Distr.: Limited
16 November 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 18 (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

التجارة الدولية والتنمية

غينيا*: مشروع قرار منقح

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى قراراتها 178/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 235/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 197/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 221/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 184/60 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 186/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 184/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 203/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 188/64 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 142/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 185/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 196/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 199/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 205/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 187/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 214/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 202/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 219/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 201/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 203/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإن تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وإن تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.



وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

واند تؤكد من جديد أيضا قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، والتي تؤكد من جديد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

واند تسلم بضرورة ضمان تقاسم فوائد التجارة على نطاق أوسع،

واند تؤكد من جديد قرار منظمة التجارة العالمية WT/MIN(15)/48-WT/L/982 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2015 بشأن تنفيذ المعاملة التفضيلية لصالح قطاع الخدمات ومقدمي الخدمات في أقل البلدان نمواً وزيادة مشاركتهم في تجارة الخدمات والقرار WT/L/508/Add.1 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2012 بشأن انضمام أقل البلدان نمواً، وإذ تشجع على إحراز تقدم في تنفيذ برنامج عمل منظمة التجارة العالمية بشأن الاقتصادات الصغيرة، الذي يدعم جهودها صوب تحقيق التنمية المستدامة، على النحو الوارد أيضاً في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، المعنونة "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"⁽¹⁾، وإذ تؤكد أن كلا من مبادرة المعونة لصالح التجارة وبناء القدرات المحدد الهدف في مجال التجارة يتسم بالأهمية لإدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في النظام التجاري الدولي،

واند تسلم بالدور الحاسم الذي تضطلع به المرأة كمنتجة وتاجرة، وبضرورة التصدي للتحديات التي تواجهها من أجل تيسير مشاركتها الفعالة والمتساوية في التجارة الداخلية والإقليمية والدولية،

واند تسلم أيضا بأن القواعد والضوابط المتعددة الأطراف هي خير ضمان ضد النزعة الحمائية وبأنها ذات أهمية أساسية لتحقيق الشفافية وقابلية التنبؤ والاستقرار في التجارة الدولية،

واند تلاحظ الالتزامات المقطوعة بالعمل على كفالة أن تكون الاتفاقات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية مكملة للنظام التجاري المتعدد الأطراف، وإذ تقر بأن تلك الاتفاقات يمكن أن تؤدي دوراً مهماً في تكملة المبادرات العالمية لتحرير التجارة، وإذ تشير في هذا الصدد إلى بدء نفاذ الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، في 30 أيار/مايو 2019،

واند تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هي الأكثر تضرراً من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ

(1) القرار 15/69، المرفق.

استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذًا كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء من صميم التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإن يساورها بالغ القلق من أن جائحة كوفيد-19 قد عطلت التجارة والنقل والسياحة والسفر عبر الحدود وأسواق السلع الأساسية والاستثمار وخدمة الدين والتدفقات المالية، بما في ذلك التحويلات المالية، مخلفة آثاراً بالغة على المجموعات التي عادة ما تكون ممثلة تمثيلاً ناقصاً وعلى أداء سلاسل القيمة العالمية، مما أثر في جميع قطاعات الاقتصاد، بما في ذلك المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وفي حياة الناس، ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وتسبب في تفاقم التحديات التي يثيرها تغير المناخ، الأمر الذي كان له تأثير مدمر في التنمية المستدامة والاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك القضاء على الفقر، والحد من أوجه عدم المساواة، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، وسبل العيش، وإنهاء الجوع، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، والإدارة السليمة بيئياً للنفايات، والحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما بالنسبة لأشد الناس فقراً وضعفاً، خصوصاً في البلدان النامية، بما في ذلك البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة، وكذلك البلدان التي تواجه تحديات محددة والبلدان الأكثر تضرراً من الجائحة وعواقبها الاجتماعية - الاقتصادية، ومن أن التدابير التجارية التقييدية وانعدام الشفافية والتعاون داخل النظام التجاري المتعدد الأطراف قد أثرت على فرص حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة، وغيرها من السلع الأساسية والمواد الغذائية الأساسية،

وإن تكرّر التعهد بالألا يترك أحد خلف الركب، وإذ تؤكد من جديد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي والأمل في أن ترى الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإذ تعيد الالتزام بالسعي إلى الوصول أولاً إلى أشد الناس تخلفاً عن الركب،

1 - **تحيط علماً** بتقرير مجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية⁽²⁾ وبمذكرة الأمين العام⁽³⁾؛

2 - **تؤكد من جديد** أن التجارة الدولية محرك للنمو الشامل للجميع وللقضاء على الفقر وأنها تسهم في تعزيز التنمية المستدامة والتحول الهيكلي والتصنيع، ولا سيما في البلدان النامية؛

3 - **تكرر تأكيد** أن الدول لن تستطيع بلوغ الأهداف والغايات الطموحة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁴⁾ دون تنشيط الشراكة العالمية وتعزيزها ودون إيجاد وسائل تنفيذ تكون طموحة بنفس القدر، وأن إعادة تنشيط الشراكة العالمية سيساعد في تيسير انخراط عالمي مكثف في دعم تنفيذ خطة عام 2030، تتكاتف فيه الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة، وتعباً له جميع الموارد المتاحة؛

(2) A/76/15 (Part I) و A/76/15 (Part II).

(3) A/76/213.

(4) القرار 1/70.

- 4 - **تؤكد من جديد** الالتزامات التي قُطعت باعتماد خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽⁵⁾، في مجالات منها التجارة الدولية باعتبارها مجالاً هاماً من مجالات العمل من أجل التنمية المستدامة؛
- 5 - **تلاحظ مع القلق** أن منظمة التجارة العالمية تتأثر بصورة متزايدة بعدم كفاية التقدم المحرز في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وأنه يتحتم على منظمة التجارة العالمية أن تعالج المسائل التي تقع في صميم المشاكل التي تعاني منها التجارة الدولية حالياً، وتقر في هذا الصدد بضرورة تعزيز منظمة التجارة العالمية، بهدف ضمان استمرارية جدوى وفعالية مهامها المتصلة بتسوية المنازعات والتفاوض والرصد؛
- 6 - **تجدد التزامها بقوة** بالترويج للأخذ بنظام تجاري متعدد الأطراف يكون عالمي النطاق ومبنياً على القواعد ويتسم بالانفتاح والشفافية وقابلية التنبؤ والشمول والإنصاف وعدم التمييز في إطار منظمة التجارة العالمية، فضلاً عن تحرير التجارة بصورة مجدية؛
- 7 - **تشدد** على الضرورة العاجلة لمكافحة النزعة الحمائية بكافة أشكالها، وتصحيح أي تدابير تقسّد التجارة وتتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية، مع الإقرار بحق البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في الاستفادة بالكامل من أشكال المرونة بما يتوافق وتعهداتها والتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية، وتشدد أيضاً على أن منظمة التجارة العالمية ستبقي التنمية محورا لعملها على أن تظل أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية جزءاً لا يتجزأ من اتفاقات المنظمة؛
- 8 - **تشدد أيضاً** على الحاجة الماسة إلى اتخاذ إجراءات منسقة عالمياً لضمان التوزيع العادل والميسور التكلفة في الوقت المناسب للقاحات كوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة وضمان حصول الجميع عليها، ولضمان أن تكون التدابير التجارية الطارئة محددة الأهداف ومتناسبة وشفافة ومؤقتة وألا تضع حواجز لا لزوم لها أمام التجارة أو تعطل سلاسل الإمداد العالمية، وأن تكون متنسقة مع قواعد منظمة التجارة العالمية، وتدعو إلى تعزيز قدرة النظام التجاري المتعدد الأطراف على زيادة التأهب للجوائح والكوارث والقدرة على الصمود في مواجهتها بوضع استجابة متعددة الأوجه، بسبل من بينها تعزيز قدرة سلاسل الإمداد العالمية على الصمود، بما في ذلك باتخاذ تدابير قصيرة الأجل مثل تيسير التجارة والشفافية والامتناع عن فرض قيود على تصدير اللقاحات ووسائل العلاج ولوازم التشخيص، إلى جانب التعجيل بتكثيف وتوسيع نطاق إنتاج اللقاحات على الصعيد العالمي، بما في ذلك في البلدان النامية، من خلال التعميم الملائم للتكنولوجيا والخبرات العملية وفقاً لقواعد منظمة التجارة العالمية، مثل إصدار التراخيص باستخدام أوجه المرونة المنصوص عليها في الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية عند الضرورة، وتبادل المعارف والبيانات المتعلقة بتكنولوجيات الصحة اللازمة لمكافحة كوفيد-19، ودعم المناقشة الجارية في منظمة التجارة العالمية بشأن الكيفية التي يمكن بها للنظام التجاري المتعدد الأطراف القائم على القواعد أن يساهم في تعزيز إمكانية الوصول إلى التوزيع العادل للقاحات كوفيد-19، وكذلك في ضمان سير العمل العادي للأسواق المفتوحة وترابط سلاسل الإمداد العالمية والسفر عبر الحدود للأغراض الأساسية، وتدعو الدول الأعضاء إلى تسليط الضوء على الدور الحيوي للتكنولوجيات الرقمية في دعم استمرارية الأعمال وسلاسل الإمداد طوال فترة جائحة كوفيد-19، وإلى تعزيز التعاون بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والمنظمات والمحافل المعنية بالتجارة الأخرى، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية،

(5) القرار 313/69، المرفق.

وإلى تشجيع المزيد من التكامل الاقتصادي عن طريق إبرام اتفاقات للتجارة الإقليمية بغية ضمان إنعاش سريع للتجارة والإسراع بعجلة التنمية بوصف ذلك قناة هامة من قنوات النمو الاقتصادي العالمي، والقيام في هذا الصدد بمواصلة دعم وتفعيل منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية؛

9 - **تحث** المجتمع الدولي على اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة للقضاء على استعمال التدابير الاقتصادية أو المالية أو التجارية الانفرادية التي لا تأذن بها الأجهزة المعنية التابعة للأمم المتحدة، والتي تتنافى مع مبادئ القانون الدولي أو ميثاق الأمم المتحدة أو التي تخالف المبادئ الأساسية للنظام التجاري المتعدد الأطراف والتي تؤثر بوجه خاص على البلدان النامية، دون الاقتصار عليها؛

10 - **تهيب** جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية أن تنجز على وجه السرعة المفاوضات المتعلقة بالإعانات المقدمة لمصائد الأسماك قبل اختتام المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية، بما يتفق مع القرار الصادر عن المؤتمر الوزاري الحادي عشر وبهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

11 - **تقر** بأهمية منع القيود المفروضة على التجارة والتشوهات في الأسواق الزراعية العالمية، وبأهمية الإسهام في تيسير فرص وصول منتجات البلدان النامية إلى الأسواق وفقاً للالتزامات المتعهد بها في إطار منظمة التجارة العالمية؛

12 - **تشدد** على أهمية الاتفاق المتعلق بتيسير التجارة الملحق بالبروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية في تحسين الشفافية، والتعجيل بنقل السلع والإفراج عنها وتخليصها، بما في ذلك السلع العابرة، والحد من ثم من تكاليف التجارة، وتشجع في هذا الصدد على تنفيذه بصورة كاملة وفعالة، بسبل منها تعزيز الدعم المقدم من أجل تنفيذه؛

13 - **ترحب** بعقد الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في بريدجتاون، في الفترة من 3 إلى 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021، تحت شعار "من عدم المساواة والضعف إلى تحقيق الرخاء للجميع"، وترحب أيضاً باعتماد وثيقتها الختامية المعنونة "عهد بريدجتاون"؛

14 - **ترحب أيضاً** بعقد المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية في الفترة من 30 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 3 كانون الأول/ديسمبر 2021 في جنيف، برئاسة حكومة كازاخستان؛

15 - **تكرر تأكيد** أهمية دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه جهة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمعالجة المتكاملة لمسائل التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في مجالات المالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وفي المساهمة في دعم تنفيذ خطة عام 2030؛

16 - **تؤكد من جديد** الالتزام الوارد في صميم خطة عام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب وبالالتزام باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة والبلدان الأكثر ضعفاً وللوصول أولاً إلى أشد الناس تضرراً من تداعيات الوباء؛

17 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار وعن التطورات في النظام التجاري الدولي، بما في ذلك توصيات ملموسة من أجل التعجيل بتنفيذ خطة عمل أديس أبابا في هذا الصدد، وتقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، البند الفرعي المعنون "التجارة الدولية والتنمية".